

الفتنة الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر الصديق وعمران الخطاب
وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب وطاهر بن عبد الله والنوير بن العوام
وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وسعيد بن زيد وابوعبيدة
ابن الجراح هؤلاء العشرة الذين بايعوا النبي تحت الشجرة

مسئلة

في امرأة حامل ان وقت وضعها به فخرج راس او بعض بدنه فيه اماره الحياه
مومات بعد ان تعشرو وجهه ماتت الام عقب ذلك فهل يخرج الجنين
الميت من الميسته او يترك ويغسلان معا ويدفنان كذلك فان قلتم لا يخرج
فهل يصل عليها معا او على الام فقط وهل ترثه والحاله هذه ام لا **الاجاب**
الفتية العلامة مفتي المسلمين ابو حفص عمر بن الوحيه الدوالي الذي لا يخفى
اخراجها ويغسلان معا ويدفنان معا ويصل على الام فقط ولا ترثه لانه
يشترط للارث الحياه عند تمام الانفصال فلخرج بعوضه حيا ومات قبل تمام
الانفصال فهو كما لو خرج ميتا في الارث وسائر الاحكام حتى لو قتل في بطنها
بوزن خرج بعوضه فالواجب العتق دون الدية هذا هو الصحيح الذي عليه
هوالعلماء وصلوا على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما مباركا طيبا

Copyright © King Saud University